مذكرة توجيهية
ترجمة غير رسمية

كيفية الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة: تسليط الضوء على المنحدرين من أصل أفريقي

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

UN Photo: 2023 Permanent Forum on People of African Descent

بالنسبة للأفراد في كل مكان تكتسي القدرة على التأثير على مستقبلهم وتشكيله أهميّةً بالغة. ولتحقيق هذه الغاية، ينص القانون الدولي لحقوق الإنسان على الحق في المشاركة في الشؤون العامة من دون تمييز. فالإعمال الفعلي لهذا الحق أساسي لبناء الثقة وصونها، وهو عنصر ضروري لتتمكن المجتمعات من مواجهة التحديات على نحو شامل والاتفاق على سبل المضي قدماً من دون إهمال أحد.

حاجة ملحة إلى اتخاذ الدول إجراءات محددة الهدف

على الرغم من القيادة والدعوة المستمرة من قبل المنحدرين من أصل أفريقي التي أسفرت عن وضع مطالبهم على جداول الأعمال الوطنية والإقليمية والدولية، لا يزالون عرضة للتهميش والاستبعاد من عمليات صنع القرارات، بما فيها تلك التي تؤثر عليهم مباشرة. وترتبط الحواجز التي تحول دون مشاركتهم الهادفة في الشؤون العامة ارتباطاً وثيقاً بتجاربهم اليومية من العنصرية النُظُمية في كل مجال من مجالات الحياة. ويعود استمرار هذه العنصرية النظمية جزئياً إلى الفشل في التعامل بشكل كامل مع موروثات الاسترقاق والاتجار والاستعمار، وقد عزز بعضها بعضاً من خلال دوامة من التمييز الهيكلي وعدم المساواة استمرت لأجيال. وهذا السياق التاريخي متأصل لدرجة تتطلب تضافر الجهود لضمان المشاركة الفعالة للمنحدرين من أصل أفريقي.

وتقرّ هذه المذكرة بأن مشاركة المنحدرين من أصل أفريقي الهادفة والشاملة والآمنة شرطٌ مسبق لبناء نظم ديموقراطية نابضة بالحياة وللتقدم نحو إحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة، وهي ترمي إلى:

- إعطاء زخم جديد للدول لتفي بالتزامها بتيسير مشاركة المنحدرين من أصل أفريقي الهادفة والشاملة والآمنة في جميع مراحل صنع القرارات.
- إبراز التحديات التي يواجهها المنحدرين من أصل أفريقي في مشاركتهم الفعالة.
- توفير أداة للمنحدرين من أصل أفريقي ومنظماتهم داخل البلدان والمناطق وفيما بينها لإسماع أصواتهم وضمان اتخاذ إجراءات بشأن قضاياهم.

وتركز هذه المذكرة على الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة في السياقات غير الانتخابية، وهو مفهوم واسع يغطي جميع جوانب الإدارة العامة، وصياغة وتنفيذ السياسات على جميع المستويات، من المحلية إلى العالمية.

وترتكز المذكرة، الواردة في مرفق الوثيقة A/HRC/54/66، على القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتستند إلى المشاورات التي عقدتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ولا سيما مع المنحدرات والمنحدرين من أصل أفريقي من مناطق مختلفة. وهي تستند إلى النتائج السابقة والجارية التي توصلت إليها آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وينبغي تنفيذها بالاقتران مع التوصيات المفصّلة الواردة في الوثيقة المعنونة مبادئ توجيهية للدول بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة.

ما أهمية المشاركة؟

تتيح المشاركة الهادفة والشاملة والآمنة النهوض بجميع حقوق الإنسان. وهي أمر أساسي لديمقراطية فعالة، وسيادة القانون، والإدماج الاجتماعي، والتنمية الاقتصادية والمستدامة، وهي ضرورية للحد من أوجه عدم المساواة والنزاع الاجتماعي. وهي، بوصفها وسيلة لتمكين الأفراد والجماعات وضمان سماع الأصوات المختلفة، عنصرٌ أساسي في النهج القائمة على حقوق الإنسان الرامية إلى القضاء على التهميش والتمييز. وقد وجدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعزيز الشفافية والإصغاء المنظم والحوار المتبادل الحقيقي يعزز مشروعية قرارات الدول لدى الناس، وشعورهم بملكيتها، وثقتهم فيها.

وعندما يشارك المنحدرون من أصل أفريقي بفعالية في المبادرات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، فإنهم يسهمون بتجاربهم الحية وخبراتهم في تشكيل عمليات صنع القرارات، بما في ذلك تصميم وتنفيذ وتقييم القوانين والسياسات والبرامج والعمليات، ولا سيما تلك التي تؤثر عليهم. فصنع السياسات من دون هذه المشاركة الفعالة تفوته فرصة الاستفادة من شكل محدد من أشكال الخبرة وقد تعوزه المشروعية. كما أن مشاركتهم، عبر الإنترنت أو حضورياً، في المشاورات، والدراسات الاستقصائية، وجلسات الاستماع العامة، ومجموعات العمل، ولجان أصحاب المصلحة المتعددين وغيرها من المنتديات، تتيح للسلطات فهماً أعمق لقضايا معينة وتساعد على تحديد الثغرات، مثل الأثر المتباين للتشريعات والسياسات والبرامج على المنحدرين من أصل أفريقي. كما توفر هذه المشاركة خيارات تشريعية وسياساتية وبرنامجية يمكن أن تؤدي إلى تغييرات هيكلية لمعالجة الأشكال والمظاهر المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من موروثات الاسترقاق والاستعمار. وهذا بدوره يرشد عملية صنع القرارات ويضمن خدمة جميع أفراد المجتمع من دون تمييز.

ما هي الحواجز والتحديات؟

لقد حفزت الحركات من أجل الحرية والحقوق التي يقودها المنحدرون من أصل أفريقي، في الماضي والحاضر، النقاشات العالمية حول العدالة وحقوق الإنسان التي حددت شكل الإطار الدولي لحقوق الإنسان الذي نعتمد عليه اليوم. وعلى وجه التحديد، كانت مشاركة المنحدرات والمنحدرون من أصل أفريقي، إلى جانب المجتمع المدني والعمل المجتمعي، مفيدةً في اعتماد خطط عمل وطنية لمكافحة العنصرية، وإحداث تغييرات في التشريعات والسياسات، وتنقيح المناهج الدراسية، واتخاذ تدابير لمعالجة تركات الاسترقاق والاستعمار، والكثير من المنجزات الأخرى. بيد أن هذه المكاسب تحققت في خضمّ تحديات كبيرة.

وكما أبرز المنحدرون من أصل أفريقي، ولا سيما أثناء المشاورات، فإن الحواجز والتحديات التي تحول دون مشاركتهم الهادفة والشاملة والآمنة تتخذ أشكالاً عديدة.

> تتيح المشاركة الهادفة والشاملة والآمنة النهوض بجميع حقوق الإنسان. وهي أمر أساسي لديمقراطية فعالة، وسيادة القانون، والإدماج الاجتماعي، والتنمية الاقتصادية والمستدامة، وهي ضرورية للحد من أوجه عدم المساواة والنزاع الاجتماعي.

Photo by Unsplash: Christina Wocintechchat

السياق الأوسع للعنصرية النظمية

- تعيق المظاهرُ المتعددة والمتقاطعة والمترابطة **للعنصرية النظمية**، التي كثيراً ما تتجلى في القوالب النمطية العنصرية المتفشية والضارة والمهينة، والتحامل والتحيز والعنف، إعمالَ حق المنحدرين من أصل أفريقي في المشاركة من دون تمييز إعمالاً فعالاً. ومن الناحية التاريخية، مكّنت مجالات السياسات والتشريعات والقوانين من إرساء التراتبية العرقية وممارسات التمييز العنصري اللاحقة، التي لا تزال قائمة على الرغم من الالتزامات الواسعة النطاق بالإصلاح. وبالتالي، يُحرم الأفراد من حقوقهم الأساسية في المساواة وعدم التمييز، وهما مبدآن أساسيان تقوم عليهما المشاركة على قدم المساواة.

- يؤثر **التهميش الاجتماعي والاقتصادي**، ولا سيما في مجالات الإسكان والعمالة والصحة والتعليم والفقر والحصول على الأراضي، على حياة الكثيرين من المنحدرين من أصل أفريقي في مختلف البلدان. كما أنهم يواجهون آثاراً غير متناسبة وتمييزية على نطاق النُظُم بأسرها في تعاملاتهم مع **أجهزة إنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية**.

- في بعض البلدان، يؤدي **عدم وجود بيانات مفصلة حسب العرق أو الأصل الإثني**، فضلاً عن قضايا أخرى مثل الحرمان من وثائق الهوية ووضع الأقليات، إلى تعزيز الاحتجاب التاريخي والاجتماعي والهيكلي للمنحدرين من أصل أفريقي.

- إن **النُهُج المتعددة الجوانب والشاملة للجميع محدودة**، وتفتقر لإجراءات كافية لضمان أن تشمل مشاركة الأفراد المعرضين للتمييز المتعدد الجوانب والأصوات التي تلخص كامل طيف الهويات والخبرات والآراء، مثل النساء، والشباب، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (مجتمع الميم الموسع)، والأقليات الدينية واللغوية، والمهاجرين، والأشخاص الذين يعانون من تدني الوضع الاجتماعي والاقتصادي، والأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية، والمجموعات الأخرى من أصل أفريقي.

- تؤثر **مشاركة المنحدرين من أصل أفريقي في الحياة السياسية والعامة** كذلك على مشاركتهم في السياقات غير الانتخابية. وتتأثر أشكال المشاركة الأخرى هذه بمعدلات لتسجيل الناخبين تقل عن المتوسط، وبالقوانين والتدابير المقيِّدة للتصويت التي تطال المنحدرين من أصل أفريقي أكثر من غيرهم أو تستهدفهم فعلياً في بعض البلدان. ويفيد بعض المنحدرين من أصل أفريقي بوجود صعوبات في دخولهم الأحزاب السياسية وعدم كفاية الحصول على الدعم المالي للحملات.

- يعاني المنحدرون من أصل أفريقي من **نقص التمثيل في الهيئات المنتخبة وغيرها من هيئات صنع القرارات**، ومن عدم المساواة في الحصول على الفرص والموارد وممارسة السلطة.

Photo by Unsplash: Desola Lanre Ologun

الحواجز والتحديات التي تحول دون فعالية مشاركة المنحدرين من أصل أفريقي

عدم وجود بيئة آمنة وتمكينية:

كثيراً ما لا توفّر العمليات التشاركية بيئةً آمنة وتمكينية تتيح للمنحدرين من أصل أفريقي تبادل معارفهم وخبراتهم. كما أنهم يواجهون أحياناً الإساءةَ والتمييز العنصريينِ في الحيزات التشاركية، وبوجه أعم، انتهاكاتِ الحقوق الأخرى التي تعد شرطاً مسبقاً لممارسة حقهم في المشاركة في الشؤون العامة، ولا سيما انتهاكات الحق في المساواة وعدم التمييز، وفي حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك الوصول إلى المعلومات، وفي التجمع السلمي وتكوين الجمعيات. ويحدث ذلك في سياق تتعرض فيه الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أصل أفريقي للمراقبة والمضايقة والترهيب والاعتقال والعنف. كما تفيد الجهات السياسية من أصل أفريقي بالتعرض للإساءة والعنف العنصريين، على شبكة الإنترنت وخارجها، حيث تتعرض السياسيات المنحدرات من أصل أفريقي لهجمات شنيعة بصفة خاصة.

العمليات العابرة:

إن الأماكن والهياكل المتاحة للمنحدرين من أصل أفريقي للحصول على المعلومات، والمشاركة في التشاور والحوار والشراكة، والمشاركة في صياغة السياسات، ولا سيما التي تؤثر على حياتهم، لا تزال محدودة. فالعمليات، حيثما وجدت، يمكن أن تكون رمزية أو لمرة واحدة أو عابرة لا تسمح بإجراء مشاورات حقيقية وتحد من إمكانيات ممارسة التأثير. وكثيراً ما يتعرض المنحدرون من أصل أفريقي لتشويه آرائهم ومقترحاتهم و/أو رفضها، وعدم إيلاء الاعتبار الكافي لمعارفهم وخبراتهم، بما في ذلك في تصميم وتنفيذ السياسات الرامية إلى القضاء على العنصرية. ونادراً ما يتلقى المشاركون تعليقات حول كيفية استخدام مدخلاتهم.

التأثير غير الكافي:

عندما تفشل نتائج العمليات التشاركية في تضمين الإجراءات الملموسة والقوية التي يقترحها المنحدرون من أصل أفريقي، فإنها تؤدي إلى الإحباط والإرهاق، وتقوّض الثقة في الهياكل أو العمليات المنشأة لتسهيل المشاركة. كما أنها تقلل من احتمال اتخاذ إجراءات في أعقاب هذه العمليات تؤدي إلى تحسينات كبيرة في حياتهم.

الطرائق غير الملائمة التي تقيّد إمكانية الوصول:

قلما تتاح للمنحدرين من أصل أفريقي إمكانية الاستفادة من العمليات التشاركية. وعلى وجه الخصوص، يمكن أن تؤثر طرائق المشاركة المحدودة على قدرتهم على المشاركة بشكل هادف. ويمكن أن يرجع هذا على سبيل المثال إلى عدم إتاحة المواد والمعلومات ذات الصلة عن العمليات، ومحدودية اللغات المتاحة للمشاركة. كما يمكن أن تؤدي محدودية الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأماكن الاجتماعات الحضورية وما يرتبط بها من تكاليف السفر وغيرها من التكاليف إلى إعاقة مشاركتهم.

نقص الموارد والقدرات:

لا يتوفر عادةً دعم مالي أو أي دعم آخر للمشاركة في العمليات التشاورية، على سبيل المثال لتغطية تكاليف السفر أو التكاليف الأخرى والإجازة من العمل. ويؤثر ذلك بصفة خاصة على الأفراد الذين تكون مشاركتهم الطوعية في هذه العمليات أمراً ينضاف إلى عملهم أو مسؤولياتهم الأخرى، وذلك عندما يتم تنظيم العمليات خلال ساعات العمل أو من دون مراعاة رعاية الأطفال. وعموماً، نادراً ما تكون هناك فرص للناس لتحديد التدابير التي من شأنها تمكينهم مسبقاً – من خلال التعليم وبناء القدرات والتدريب – من التعامل مع السلطات على سبيل المثال. ونادراً ما يكون هناك اعتراف بأن هذه الاحتياجات تختلف باختلاف المجتمعات المحلية من أصل أفريقي داخل البلدان والمناطق وعبرها، وفيما بين الهويات المتنوعة الموجودة داخلها.

ماذا ينبغي للدول أن تفعل؟

إبداء إرادة سياسية أقوى، وتسريع وتيرة العمل، وإزالة العقبات التي تحول دون المشاركة الفعالة

ينبغي للدول أن تضع استجابات مصممة خصيصاً على المستوى الوطني لضمان مشاركة المنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك عن طريق ما يلي:

- اتخاذ خطوات للتصدي للتحديات المحددة التي يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي والتجارب التي يعيشونها فيما يتعلق بممارستهم الفعالة لحقهم في المشاركة في الشؤون العامة، مع مراعاة **الآثار السلبية للعنصرية النظمية** وضرورة التصدي لتركات الماضي وتحقيق العدالة التعويضية من خلال نهج شامل وتقاطعي ومتعدد الجوانب، يرتكز على القانون الدولي لحقوق الإنسان.

- اعتماد **تدابير خاصة وترتيبات مؤسسية** تعزز وتضمن المساواة في التمثيل والمشاركة للمنحدرين من أصل أفريقي، تكون مكيفةً مع السياق الوطني ومصحوبةً ببرامجَ تشاركيةٍ أخرى، مع إيلاء اهتمام خاص **بالنساء والشباب وغيرهم من الفئات من أصل أفريقي**، ممن يواجهون تحديات محددة وفريدة ومركبة.

- العمل بالتعاون مع المنحدرين من أصل أفريقي على وضع **آليات رسمية ودائمة محددة** تتيح المشاركة المتواصلة، خصوصاً للنساء والشباب.

- توفير **ميزانيات وموارد بشرية كافية** لضمان عمليات مشاركة هادفة وشاملة وآمنة.

- ضمان **التنوع والشمول** في العمليات التشاركية، بما في ذلك بوصفهما وسيلة لدمج النُهُج المتقاطعة والمتعددة الجوانب التي تعبّر عن تجارب النساء والشباب والفئات الأخرى من المنحدرين من أصل أفريقي عند وضع القوانين والسياسات والبرامج.

- توطيد **انخراط حقيقي طويل الأجل** مع المنحدرين من أصل أفريقي عبر ضمان ألّا تكون هذه التدابير نُهُجاً عابرةً تعطي انطباعاً بالمشاركة العامة من دون ضمان الشرعية بشكل هادف أو الاستثمار في فوائد المشاركة الفعالة وفرصها.

- إذكاء **الوعي** بين المنحدرين من أصل أفريقي بأهمية المشاركة النشطة في الحياة العامة والسياسية، ولا سيما في وضع وتنفيذ **برامج هادفة للتثقيف المدني وبناء القدرات** تأخذ في الاعتبار التحديات المحددة، بما فيها الحواجز اللغوية، بغية تمكينهم من المشاركة النشطة في الحياة العامة.

- تنظيم **برامج تعليمية وتدريبية** ترمي إلى تحسين مهارات المنحدرين من أصل أفريقي في ميادين السياسة، وصنع السياسات، والإدارة العامة.

- القيام بشكل منهجي بجمع وتحليل **البيانات** المتعلقة بمشاركة المنحدرين من أصل أفريقي، مع تفصيلها حسب عوامل مثل نوع الجنس، والعمر، ووضع ضمانات صارمة ووفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإنتاج بحوث قائمة على الأدلة لإثراء السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى تعزيز المشاركة الفعالة.

- احترام وضمان حق **التشاور المسبق** مع المجتمعات المحلية من أصل أفريقي، عند الاقتضاء، لدى اعتماد أو تنفيذ التدابير التي تؤثر على حقوقها.

Photo by Unsplash: Christina Wocintechchat

UN Photo: 2023 Permanent Forum on People of African Descent

إنشاء بيئة آمنة وتمكينية، على شبكة الإنترنت وخارجها

- تُحتَرَمُ فيها **جميع حقوق الإنسان احتراماً كاملاً**، ولا سيما الحقوق الأساسية مثل الحق في المساواة وعدم التمييز، وفي حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك الحصول على المعلومات، وفي التجمع السلمي وتكوين الجمعيات.

- يُمثَّلُ فيها المنحدرون من أصل أفريقي **تمثيلاً كافياً في الحياة السياسية والعامة** بما يتناسب مع حصتهم من مجموع السكان.

- **تُقدِّرُ مساهمات المنحدرين من أصل أفريقي وتأخذها في الاعتبار**، ولا سيما بفضل تشجيع زيادة المعرفة بثقافتهم وتاريخهم وتراثهم والاعتراف بها واحترامها، من خلال البحوث والتعليم، وتكفلُ التمكين والتزويد بالمعارف والقدرات اللازمة للمطالبة بحقوقهم وممارستها.

- تُقِرُّ بأن **الإقصاء والظلم** تجاه المنحدرين من أصل أفريقي **يضرّان بجميع أفراد المجتمع المحلي والمجتمع بوجه أعم.**

- تُصمَّم فيها **قنوات للمشاركة والتواصل وفق احتياجاتهم.**

- تُقِرُّ **بالدور المشروع والحيوي للجهات الفاعلة في المجتمع المدني** من أصل أفريقي وتحميها، ولا سيما النساء، من التهديدات وأعمال التخويف والهجمات والانتقام والمضايقة، بما في ذلك خطاب الكراهية والعنف.

- تُقِرُّ بالحق في المشاركة في الشؤون العامة بوصفه سلسلةً متصلة تتطلب **التزاماً طويل الأجل من جانب السلطات العامة، وإرادةً سياسية، وتحولاً في العقلية** فيما يتعلق بكيفية النظر إلى الأمور والتصرّف إزاءها.

- تحتوي على إطار تشريعي وتنظيمي يدعم وجود **فضاء مستقل ومتنوع في وسائط الإعلام وعلى شبكة الإنترنت** يشمل ويمثل ويحمي المنحدرين من أصل أفريقي والقضايا التي يواجهونها، ويكفل ألّا تُديم وسائط الإعلام القوالب النمطية السلبية.

التوصيات الرئيسية في مختلف مراحل صنع القرارات

ينبغي تمكين المنحدرات والمنحدرين من أصل أفريقي من المشاركة في وقت مبكر وفي جميع مراحل صنع القرارات. وينبغي للسلطات العامة أن تعطي اعتباراً حقيقياً لمساهماتهم في مختلف المراحل:

المشاركة قبل صنع القرارات

- إخطار المنحدرين من أصل أفريقي من شتى المجتمعات المحلية والهويات كي يتمكنوا من المشاركة حيثما يُحتمل أن يؤثر عليهم مقترح مشروع أو خطة أو برنامج أو قانون أو سياسة ما، أو حيثما يكون لديهم اهتمام خاص بالموضوع. وينبغي أن يأتي الإخطار في الوقت المناسب وبطريقة ملائمة وفعالة، ويراعي الحواجز التي تحول دون إمكانية المشاركة، مثل اللغة.

- تمكين المنحدرين من أصل أفريقي من المشاركة في صياغة جدول أعمال وطرائق عمليات صنع القرارات لضمان أن تراعى أولوياتهم واحتياجاتهم سواء في مرحلة تحديد موضوع المناقشة ومحتواها وشكلها أم في مرحلتي التخطيط وإعداد الميزانية.

- إتاحة الوقت الكافي للمنحدرين من أصل أفريقي للتحضير وتقديم مساهماتهم قبل عمليات صنع القرارات وأثناءها.

Photo by Pxhere

المشاركة أثناء صنع القرارات

- تحقيق أقصى قدر من الشفافية وتصميم الأشكال والمعلومات فيما يتعلق بطرائق المشاركة وغيرها من الجوانب خصيصاً بحيث يسهل وصول المنحدرين من أصل أفريقي، ولا سيما النساء والشباب، إليها وبطريقة تراعي الحواجز التي تحول دون إمكانية وصولهم.

- السماح بتقديم أي معلومات أو تحليلات أو آراء إلى السلطات العامة عبر طرق متعددة للمشاركة، سواء باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وغيرها من الأدوات الشبكية أم حضورياً، مع إعطاء نفس القدر من الاهتمام لجميع المساهمات.

- تعزيز قدرة الموظفين العموميين على تيسير الاجتماعات، وجمع البيانات، وإعداد التقارير، مع مراعاة احتياجات المنحدرين من أصل أفريقي.

المشاركة بعد صنع القرارات

- تقديم معلومات عن نتائج عمليات المشاركة في الوقت المناسب وبطريقة شاملة وشفافة. وينبغي أن تتضمن هذه المعلومات تعليقات على كيفية اختيار المساهمات.

- إشراك المنحدرين من أصل أفريقي في مراحل التنفيذ والرصد والتقييم.

- ضمان إمكانية الوصول على أساس المساواة وعلى نحو فعال إلى العدالة وسبل الانتصاف الفعالة من قبل السلطات القضائية المختصة بشأن انتهاكات الحق في المشاركة في الشؤون العامة.

سينظر إلى المشاركة، ما لم تتقيد بهذه المعايير والمبادئ، على الأرجح باعتبارها مجرد مشاركة رمزية وتؤدي إلى اتخاذ قرارات منفصلة عن تجارب وخبرات المنحدرين من أصل أفريقي، ومن ثم إلى عدم وفاء الدول بالتزاماتها وتعهداتها بضمان الحق في المشاركة في الشؤون العامة وإحداث تغيير تحويلي من أجل تحقيق العدالة والمساواة العرقيتين.

القواعد والمعايير الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان المتعلقة بالحق في المشاركة في الشؤون العامة

أرسى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أُسُس الحق في المشاركة في الشؤون العامة من خلال ترسيخ حق كل شخص في المشاركة في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرةً وإما بواسطة ممثِّلين يُختارون في حرِّية؛ وحقه، بالتساوي مع الآخرين، في تقلُّد الوظائف العامة؛ وفي إجراء انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري (المادة 21).

تنصّ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على أن تتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله، وبضمان حق كل إنسان، من دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الاثني، في المساواة أمام القانون، ولا سيما حق الاشتراك في الانتخابات – اقتراعاً وترشيحاً – على أساس الاقتراع العام المتساوي، والإسهام في الحكم وفي إدارة الشؤون العامة على جميع المستويات، وتولي الوظائف العامة على قدم المساواة (المادة 5).

يحدّد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التزامات الدول الأطراف فيما يتعلق بالحق في المشاركة في الشؤون العامة، بما في ذلك حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يُختارون في حرية؛ وفي أن يَنتخِب ويُنتخَب، في انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري؛ وفي أن تتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلّد الوظائف العامة. ويكفل هذا العهد الحقوق المعترف بها فيه من دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو غير ذلك من الأسباب (المادتان 25 و2).

يقرّ إعلان وبرنامج عمل ديربان بحق المنحدرين من أصل أفريقي في المشاركة بحرية وبشروط متكافئة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. كما يحثّ الدول على ضمان مشاركة المرأة مشاركةً كاملة ومتكافئة وفعّالة في اتخاذ القرارات على جميع الأصعدة، ولا سيما في وضع وتنفيذ وتقييم السياسات والتدابير التي تمس حياتها.

يجدد العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي دعوة الدول إلى اعتماد تدابير ترمي إلى تمكينهم من المشاركة على نحو كامل ومتساوٍ وفعال.

يؤكد إعلان الحق في التنمية على الحق في المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية، وواجب الدول في وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة على أساس المشاركة النشطة والحرة والهادفة (المادتان 1(1) و2(3)).

المزيد من الموارد الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

- التعليق العام رقم 25 للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن الحق في المشاركة في الشؤون العامة، وحق الاقتراع، والحق في تقلد الوظائف العامة على قدم المساواة (المادة 25).
- التوصية العامة رقم 32 التي اعتمدتها لجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن "معنى ونطاق التدابير الخاصة الواردة في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري" وكذلك التوصية العامة رقم 34 التي اعتمدتها اللجنة بشأن "التمييز العنصري ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي".
- مبادئ توجيهية للدول بشأن الإعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة.
- خطة لإجراء تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين (الوثيقة A/HRC/47/53، ومرفقها وورقة غرفة الاجتماعات المصاحبة A/HRC/47/CRP.1)؛ وA/HRC/51/53؛ وA/HRC/54/66.
- حماية حقوق الأقليات – دليل عملي لإعداد تشريعات شاملة من أجل مكافحة التمييز (HR/PUB/22/6).

Cover Photos by Unsplash:

Prince Akachi
Gift Habeshaw
Eduardo Dorantes
Eye for Ebony
Patricio
Jessica Felicio
Terricks Noah
Jeffery Erhunse
Myeyeslamp Wey
Topsphere Media
Dave Smith

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

Palais des Nations,
CH-1211 Geneva 10, Switzerland
www.ohchr.org

2023